

الدُّكْوَانُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة

وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب {عليه السلام}

شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها من الدراري المضيئة

{در النجف}

فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات

بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي

رواية أنها موضع خلوته أو أنها موضع عبادته

في رواية أخرى في رواية المفضل

عن الإمام الصادق {عليه السلام}

قال: قلت: يا سيدي ف أين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟ قال:

يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين

مسجد السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض





العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م

المجلد الأول

بيان الوقف النهائي / دائرة البحث والتطوير

م/ مجلة الذكوات البيض

المعلم عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابك المرقم ١٠٤٦ والموضوع (١٤/٢٠٢٢) وشاهدنا لعمرك - كما ذكرنا في ٢٠٢٢/١٢/٢٠ -
والمتضمن استحداث منطقتك على أساس حق الوقف، تمسكه أنت، وبعد المصروف على لؤهم المعيارى لؤوى
المعروف، وشاء، موقع القرونى للتعلة تعتبر السوافة الواردة في كتابك الملاء موافقة نهائية على استحداث المصدا
مع وفاء القادر

١٠٠
١٠٠

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١٢/١٠

بسم الله الرحمن الرحيم
١٠٠
١٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم
١٠٠
١٠٠

١٠٠
١٠٠

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمالهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تُعد مجلة الذكوات البيض مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

المشرف العام

علاء عبد الحسين جواد القسام
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بكية داود

أ.د. حسن مندبل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغوازي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الحير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م

الترجمة الانكليزية

م.د. مشتاق قاسم جعفر

التدقيق اللغوي

أ.م.د. رافد سامي مجيد

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الحير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN 2786-1763

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الإلكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية.
 - ب. اسم الباحث باللغة العربية، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت. بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث. ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أتعور النشر المحددة البالغة (٧٥.٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤).
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.
- ١٠- تكون مسافة الخواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١).
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمطالبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لاتعاد البحوث إلى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مسئل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (offreserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأتعور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُ بشرط من هذه الشروط.

مَجَلَّةُ عِلْمِيَّةُ فِكْرِيَّةُ فَصْلِيَّةُ مُحْكَمَةُ تَصَدُّرُ عَن دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ

محتوى العدد الثاني عشر المجلد ٢

ص	عنوان البحث	اسم المؤلف واللقب العلمي	ت
٨	الأوقات في القرآن رؤية كلامية	أ.م.د. محمد عيدان محمد	١
٢٦	التابعي نافع بن جبير (رحمه الله) وآراؤه الفقهية في الأحوال الشخصية	أ.م.د. محمد نعمان عبد النبي	٢
٤٦	التحرش النفسي المخدش للحياء وعلاقته بالتوافق النفسي لدى عينة من المراهقين	أ.م.د. علي محمد جراد	٣
٧٢	المعرفة الحديثة عند الفيلسوف الفرنسي هنري برغسون	أ.م.د. إخلاص جواد علي مير	٤
٨٤	أساليب الدعاية الصليبية بين الماضي والحاضر	م د جاسم يوسف منصور	٥
٩٨	إدراك التصديق الأسرى وعلاقته بالسلوك التوافقي	م.د. محمد قاسم محمد العزي	٦
١١٠	تقنيات الرحلة بمعناها التقليدي في قواعد الشكل الروائي الحديث	م.د. عبد الرحمن أحمد عبدان	٧
١٢٠	المسؤولية الإدارية لموظف الخدمة الخارجية في العراق والجزائر	عمار جاسم محمد الزبيدي م.د. مرتضى الياسي	٨
١٢٨	إشكال تجسد الآله في النحت العراقي القديم	م.د. حسام عبد الخالق عثمان	٩
١٥٢	مباني وطرق استثمار الأموال الموقوفة	م.د. سامر شاكر جابر م.م. مجيد محسن ناصر	١٠
١٧٦	حقيقة المسيح الدجال في الأحاديث النبوية الشريفة و العقيدة الإسلامية دراسة موضوعية	رحاب حسين أحمد جاسم أ.م.د. سناء عليوي عبد السادة	١١
١٨٨	تعدد الأوجه الإعرابية سورة الرعد نموذجاً	م.م. فاضل عبد الله عباس	١٢
١٩٨	الجانب الروحي عند إخوان الصفا	م.م. تمارة داخل قاسم	١٣
٢٠٨	الصراع السوري ، الأردني ما بين عامي (١٩٧٤-١٩٧٠)	م.م. شيماء أحمد كاظم	١٤
٢٢٦	ربا الفضل حقيقة وحكمه في الفقه الاسلامي	م.م. ضياء حسيب محمد	١٥
٢٤٤	الحب في الموروثات الدينية القرآن الكريم أمودجاً	م.م. اسامه شاوي عبد	١٦
٢٥٨	سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه كندا ١٩٧٧ - ١٩٨١	م.م. اطياف اسماعيل خليل	١٧

التابعي نافع بن جبير (رحمه الله) وآراؤه الفقهية
في الأحوال الشخصية

أ.م. د. محمد نعمان عبد النبي
جامعة تكريت/كلية التربية للعلوم الانسانية





المستخلص:

ومرور الزمن ومع توسع الدولة الاسلامية وتجدد الوقائع التي تحتاج الى احكام للسير عليها في الواقع العلمي ، عمل الفقهاء على اعمال النظر في الكتاب والسنة لغرض استنباط الاحكام، مع اختلاف بينهم في طريقة الاستنباط من هذه النصوص ، فبرزت المدارس الفقهية كمدرسة المدينة ومدرسة الكوفة . ومن هؤلاء الفقهاء الاعلام الامام نافع بن جبير "رحمه الله تعالى" دراسة حياته وفقهه. وفي رأيي ان هذا العمل امر ضروري اذا اردنا ان نحيا تراثنا الفقهي ، وان نطلع الباحثين والمفكرين على ما خلفه فقهاؤنا من اراء واثار ، حتى يكون حافظاً لهم على الاهتمام بالتراث المتوارث عن المتنا الاعلام . ثم ان دراسته ستكون الباعث على صنع الحاضر والمستقبل الذي يليق بنا احقاداً لأولئك الفقهاء الذين ابدعوا هذا التراث الفقهي ، واءدوا الطريق للإنسانية بنهضتهم الفكرية ، ووعبهم الصادق ، وبالتشريع الاسلامي تبني حياتنا المدنية على قوانين من فقهاءنا ، ومبادئ من شريعتنا .

الكلمات المفتاحية : النابعي، نافع، جبير، فقهية، احوال، شخصية.

Abstract:

The science of Ashraf after the Koran is the talk of the Messenger of Allah – peace be upon him– . And the greatest closeness to God after his book, is to draw close to the servant of the year of the Prophet. May God have come from this nation of men of science. God save them Sunnah, and these scholars Imam Ibn jabir, who is one of the senior imams of the eighth century in the graduation and explanation and clarification He was one of the most distinguished, and was one of the imams who gathered between the jurisprudence and the Hadith, and Imam Ibn jabir was acceptable in most of his rulings Imams critics, and this research entitled objections of Imam Ibn jabir because of talk in the narrator, where the researcher studied ten objections, according to the origins of scientific research.

Keywords: Al-Tibiae, Nafie, Jabir, Fiqhia, Ahwal, Shakhisia

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم ومن اتبع هديه الى يوم الدين وبعد:

فان الاسلام دين سماوي خالد. عاجل شؤون المسلم في كل النواحي الحياة ، من بدء تكوينه الى حين وفاته ، وجمع له بين مطالب الروح والجسد ، لان المطالب الروحية لا تقل في ضرورتها للحياة عن المطالب المادية ، وهياً له - ان تمسك به - العيش الكريم ، والحياة السعيدة في الدنيا والاخرة ، بما وضعه من اسس سلمية ، ومناهج سديدة للسلوك القويم ، ونظم شؤون الجماعات ، ووضح ما بين الامة الاسلامية وغيرها من الامم من علاقات ، لهذا لم يرض عليه اجدادنا الاوائل بالنعانية والرعاية ، بل تعهدوه بالبحث والدراسة ، حتى تمخض عن ثروة فقهية ضخمة ، تميزت بالموضوعية والسعة والشمول ، وعلى الرغم من قيام هذه الثروة على الكتاب والسنة اصلاً ، فإن الفضل في تعدد الواضع ، وما اتسمت به من مرونة وشمول ، يرجع الى جهود الائمة المجتهدين من ابنائنا وتلاميذهم الذين اسهموا في تأصيل المبادئ

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م
مكاسب أمير العرب صدقة بن منصور المزدي من الصراع السلجوقي

الفقهية والقواعد القانونية التي سار عليها المسلمون في حياتهم حينذاك حتى بلغت هذه الثروة على أيديهم من العظمة والكمال حد لا تدانيها أية ثروة فقهية ، ولا يصل لسموها أي قانون آخر فكانت هي النور الذي اضء سبيل المسلمين ، وهداهم الى طريق الحق والعدل.

اما المنهج الذي تمجته في كتابة هذ البحث فيقوم على مقدمة ، ومبحثين وخاتمة. اما المبحث الاول فيه مطلبين ، وجعلت فيه المبحث الثاني: سبعة مطالب عرضت في المقدمة عن سبب اختيار الموضوع . مع العقبات التي تواجه الباحث عند كتابته لفقته السلف. اما المبحث الاول : فهو حياة الامام نافع ابن جبير .

وقد ذكرت فيه ما وجدته في كتب التراجم من كلام حول شخصية الامام وسيرته وشيوخه وتلاميذه العلمية ثم اولاده ثم وفاته. اما المبحث الثاني : فكان الآراء الفقهية للإمام نافع بن جبير وقد حاولت خلاله المقارنة بين رأيه وآراء بقية العلماء . وقد كان مسلكي في هذه الدراسة اني ابدأ بذكر رأي الامام نافع في مسألة ، ثم اعقبها بذكر اسماء العلماء الذين وافقهم م الصحابة والتابعين وغيرهم ، والذين ذهبوا الى هذا الرأي من قبله ومن جاء بعده. مع الاستدلال لرأيه بدليل او اكثر ثم اورد النقاش حول الدليل ما امكنني من الاطلاع على ادلتهم وادلة المخالفين وصولا الى الراي الراجح. اما الخاتمة فقد جاءت لتسجيل اهم نتائج البحث التي توصلت اليها .

وان كل املي ان تكون هذه الدراسة قد حققت الهدف المنشود منها، وقد بذلت قصارى جهدي في جمع المادة العلمية للموضوع بجميع اطرافه ، ولقيت في ذلك تعباً كثيراً ، وتحدثاً بنعمة الله تعالى ، فانه لم يسبقني احد فيما اعلم الى جمع مسائل فقه الامام نافع. وفي الختام اسال الله ان يكون هذا العمل خالصاً لوجهه متقبلاً ، فما كان فيه من خطأ فمن نفسي وما كان فيه من صواب فمن صواب فمن توفيق الله، واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

المبحث الاول: حياة الامام نافع بن جبير (رحمه الله)

المطلب الاول:

حياة الامام نافع بن جبير رضي الله عنه

اسمه: نافع بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي النوفلي (١).

ولادته : ليس هناك ما يشير الى سنة ولادة الامام نافع بن جبير ، الذي يبدو لي انه ولد في اواخر خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) او في اوائل خلافة علي (رضي الله عنه) وذلك إنه لم يرو عنهم ولم تثبت له لقيا بالخليفة الأول ابي بكر (رضي الله عنه) ولا بالخليفة الثاني عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) اما بالنسبة لعثمان بن عفان فانه لم تثبت له سماع منه فاما ذلك يرجع الى صغره حينما توفي عثمان (رضي الله عنه) وهو في سن لا يتحمل فيه الحديث ، او انه في اوائل خلافة علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) ولذا فان سنة ولادته ما بين (٣٠هـ - ٣٦هـ).

كنيته: ابو محمد ، وقيل : ابو عبدالله (٢) ، ولا بأس بان يكون للرجل أكثر من كنية.

نسبه: القرشي، النوفلي، المديني (٣).

اسرته:

أبوه: جبير ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي ، النوفلي. قدم على النبي في فداء اسارى بدر ، ثم اسلم بعد ذلك عام خيبر ، وقيل : يوم الفتح ، روي عن النبي (صلى الله عليه وآله)، وعنه سليمان بن صرد، وابو سروة ، وابناه محمد ونافع ابنا جبير ، وسعيد بن المسيب ، وابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن باباه وغيرهم ، قال الزبير : كان يؤخذ عنه النسب وكان اخذ النسب عن ابي بكر ، وانه اول من لبس الطيلسان بالمدينة ، قال العسكري: كان جبير بن مطعم احد من يتحاكم اليه ، قال ابن البرقي ، وخليفة توفي سنة (٥٩هـ) بالمدينة ، وقيل : سنة (٥٨هـ) ، وقيل : (٥٦هـ) (٤).

أمه : ام قتال بنت نافع بن ضريب (٥)، ولم اقف لها على ترجمة سوى اسمها.





أخوته: له اخ واحد كما ذكرته المصادر وهو:

محمد بن جبير بن مطعم ، روى عن ابيه وعمر وابن عباس ومعاوية وعبدالله بن عدي بن الحمراء روى عنه اولاده عمر وجبر وسعيد بن ابراهيم والزهرى ، من الطبقة الثانية من تابعي اهل المدينة ، وكان ثقة ، قليل الحديث كان اعلم قريش بأحاديثها ، توفي في خلافة سليمان بن عبد الملك ، وقيل في خلافة عمر بن عبد العزيز (٦).

زوجته: لم افق على اسمها فيما بين يدي من المراجع.

اولاده: ذكرت المصادر ان للإمام نافع بن جبير اثنين من الاولاد وهم:

١- محمد بن نافع بن جبير بن مطعم القرشي ، من متقني اهل المدينة ، روى عن كريب عن ابن عباس روى عنه محمد بن إسحاق (٧).

٢- عبد الرحمن بن نافع بن جبير الزهر قال الدا قطني مجهول (٨).

صفاته:

كان من خيار الناس وكان يحج ماشيا وناقته تقاد الى جنبه ، وكان يخضب بالوسمة ، معروفا بالتواضع فعن هشيم قال كان يقال لنافع بن جبير بن مطعم : فيك كبر ، فيقول : وكيف وقد خضفت النعل ، ولبست الصوف ، وحلبت الشاة ، وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من فعلهن فليس فيه من الكبر شي ، قال وخرج نافع بن جبير في سفر ومعه شيخ من بني عبد الدار فلما عملا الصلاة قال نافع للشيخ : تقدم فصل ففعل فلما فرغ من صلاته قال له نافع: تدري لم قدمتك قال نعم لشري وسني قال لا ولكن ردت ان اتواضع لله بك ، كان يقيم بالمدينة ومكة معاً (٩).

المطلب الثاني : مكانته العلمية

يعد الامام نافع بن جبير من طبقة التابعين (١٠). اي انه من القرون الفاضلة التي ذكرها النبي (صلى الله عليه وآله) بقوله [خير القرون قري، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفتشوا الكذب] (١١).

وهو فقيه ، الامام ، الحجة ، من سادات اهل مكة ، وافاضل قريش ، روى محمد بن عبد العزيز عن ابيه عم عبدالله قال: كان يعد من فصحاء قريش هؤلاء الثلاثة ، عمر بن عبدالعزيز ، وسليمان بن عبد الملك ، ونافع بن جبير ، وقد اتفقوا على توثيقه وجلالته ، سئل ابو زرعة عنه ، فقال مدني ثقة ، تابعي ، كان ثقة أكثر حديثاً من اخيه ، وكذا قال العجلي ، ووثقه ابن حبان وابو زرعة ، قال ابن خراش : ثقة مشهور احد الائمة ، وقال الكلاباذي : كان نافع بن جبير فصيحا عظيم النخوة ، جهير الكلام ، يفهم كلامه ، وذكره ابن المديني فيمن لم يثبت له سمع من زيد بن ثابت (رضي الله عنه) ، وقال في موضع اخر اصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه ويفتون بفتواه اثنا عشر رجلا فلذكر منهم نافع بن جبير (١٢).

شيوخه:

اخذ الامام نافع بن جبير العلم عن كثير من الصحابة الذين عاصروهم وقد استفاد من وجود في المدينة وسكنه اياه الى الجوار سكنه بمكة ، فقد كان ذلك له الاثر الكبير من تلقيه العلم ، مع هذا التلقي وتوجه الناس الى هذين المكانين واقبال طلاب العلم اليهما فقد اخذ عنه العلم كثير من حملة العلم الشرعي ولذا سأذكر بعضا ممن تلقى العلم عنهم وبعضا ممن اخذوا العلم عنه:

١. **الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام):** ابو الحسن الهاشمي ، ولد سنة ٢٣ قبل الهجرة ، أمير المؤمنين ، ابن عم النبي (صلى الله عليه وآله) وزوج ابنته ، ورابع الخلفاء الراشدين ، ومن السابقين الاولين الى الاسلام ، احد العشرة المبشرة بالجنة ، وفضائله ومناقبه أكثر من ان تحصى وتوفي شهيدا لثلاث عشر خلت ، وقيل : بقيت ، وقيل : في اول ليلة من العشر الاواخر من رمضان سنة ٤٠ هـ (١٣).

٢. **ابو هريرة:** عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، صحابي جليل ، وهو أكثر الصحابة رواية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، واحفظهم حديثه، توفي بالمدينة سنة ٥٧ هـ قيل: ٥٨ هـ (١٤).

٣. **رافع بن خديج ، الانصاري:** قال ابن حجر الاوسي ، وقال ابن عبد البر: الخزرجي ، الصحابي الجليل ، شهد مع

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



رسول الله (صلى الله عليه وآله). احداً وما بعدها. ولد سنة اثني عشرة قبل الهجرة، وتوفي بالمدينة سنة أربع، وقيل: ثلاث وسبعين، وقيل تسع وخمسين (١٥).

٤. **عبد الله بن عباس**: بن عبد المطلب بن هاشم، ابو العباس، الصحابي الجليل، ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وحرر هذه الامة. واحد العبادلة الاربعة، وترجمان القرآن له ١٦٦٠ حديثاً، وروى عن مجاهد وخلق، توفي سنة: ٦٨ هـ (١٦).

٥. **ام سلمة بنت أبي أمية**: ام المؤمنين، المخزومية القرشية، كانت موصوفة بالجمال البارع، والعقل البالغ، والرأي الصائب من رواة السنة ولها ٣٧٨ حديثاً، توفيت سنة اثنتين وستين (١٧).

٦. **عائشة**: بنت ابي بكر الصديق (رضي الله عنهما)، ولدت سنة: أربع من البعثة، ام المؤمنين، من افقه الصحابة واعلمهم واكثرهم رواية، توفيت بالمدينة سنة: ٥٨ هـ، ودفنت بالبقيع (١٨).

٧. **جرير بن عبد الله الجلي**: ابو عمرو، وقيل: ابو عبد الله، الصحابي الجليل، ومن قادة الفتح، توفي سنة: ٥١ هـ، وقيل: ٥٤ هـ (١٩).

٨. **عبد الله الزبير**: امير المؤمنين ولد عام الهجرة، وهو اول مولود للمهاجرين بعد الهجرة، امه اسماء بنت ابي بكر (رضي الله عنه)، من شجعان الصحابة وفقهائهم، احد العبادلة الاربعة، من خطباء قريش المعدودين، توفي سنة: ٧٣ هـ، وقيل: ٧٢ هـ (٢٠).

تلاميذه: اخذ عن الامام نافع العلم عدد غير قليل من التلاميذ، فقد اقبل عليه طلاب العلم ينهلون من العلم الشريف على يديه وفيما يأتي ذكر لبعض هؤلاء:

١. **عروة بن الزبير**: بن العوام، ابو عبد الله المدني، ولد سنة: ٢٦ هـ، واحد الفقهاء السبعة، من آجلة التابعين، وهو من الاوائل الذين القوا في السيرة النبوية، قال الزهري: عروة بحر لا تكدره الدلاء، توفي سنة: ٧٤ هـ، وقيل: ١٠٠ هـ (٢١).

٢. **وعمر بن دينار**: ابو محمد الجمحي مولاهم المكي الاثرم احد اعلام وشيخ الحرم في زمانه ولد في امرة معاوية سنة خمس او ست واربعين، سمع من ابن عباس وجابر بن عبد الله وابن عمر وانس بن مالك ونافع، قال عنه سفيان: انه ثقة ثقة (٢٢).

٣. **واقف بن عمرو بن سعد بن معاذ الانصاري الاشعري المدني**: ابو عبد الله المدني ثقة من الرابعة مات سنة عشرين ومائة (٢٣).

٤. **صفوان بن سليم ابو عبد الله القرشي**: الزهري، المدني مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف، حدث عن ابن عمر وانس وام سعد بنت عمرو الجمحية وجابر بن عبد الله وعن حميد مولاة وعطاء بن يسار ونافع بن جبير بن مطعم وطاووس سعيد بن المسيب وخلق سواهم، وعنه يزيد بن ابي حبيب وموسى بن عقبة وابن جريج وابن عجلان ومالك، قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث عابدا وقال ابن المديني ثقة، مات سنة مائة وأربع وعشرين (٢٤).

٥. **محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب**: ابو بكر الزهري، احد الائمة الاعلام، وعالم الحجاز والشام، تابعي مشهور من اهل المدينة، ولد سنة ٥١ هـ، وتوفي سنة ١٢٥ هـ (٢٥).

٦. **صالح بن كيسان**: أبو محمد ويقال ابو الحارث المدني الامام الحافظ الثقة مولى بن غفار، وحدث عن عبيد الله بن عبد الله بن عروة بن الزبير وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج وسالم بن عبد الله ونافع مولى ابن عمر، وحدث عنه موسى بن عقبة وهو من طبقته وابن عجلان وابن إسحاق وابن جريج ومعمرو ومالك وسليمان ابن بلال وابن عيينة، مات بعد سنة مائة واربعين (٢٦).

٧. **عبد الله بن الفضل بن عباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي**: روى عن انس ابن مالك وابي سلمة بن



عبد الرحمن ونافع بن جبير بن مطعم وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، وروى عنه الزهري وموسى بن عقبة ومالك بن انس وزباد بن سعد وعبد العزيز بن أبي سلمة ، قال يحيى بن معين : عبد الله بن الفضل ثقة ثقة (٢٧).

٨. **عمر بن عطاء بن أبي الحواري** : عن عبيد بن جريح سمع منه جريح السماعيل بن أبي أمية وسمع بن عباس رضي الله عنهما والسائب بن يزيد ونافع بن جبير حديثه في المكيين ، روى عن ابن عباس ، أخذ عنه ابن جريح أيضا وثقة ابن معين وابو زرعة (٢٨).

٩. **ثابت بن قيس الغفاري** : كنيته ابو الغصن ، مولى لبني غفار ، رأى انس وابا سعيد الخدري ، روى عنه ابن مهدي وابن ابيس وابيس وخالد بن مخلد ، لبنه ابن معين في احد قوليه ، وقال النسائي ليس به باس ، ووثقه احمد ، مات سنة ثمان وستين ومائة (٢٩).

وفاته :

اما وفاته فانه لا خلاف بين العلماء في ان الامام نافع بن جبر قد توفي في سنة (٩٩ هـ) قاله الواقدي ، ومحمد بن سعد ، والزهري بن بكار ، وخليفة بن خياط ، في اخر خلافة سليمان بن عبد الملك ، ودفن بالمدينة (٣٠).

وذكر ابن سعدان ابو مالك الحميري قال : رأيت نافع بن جبر يوم مات يتحقق قد القي رداءه وهو يمشي (٣١). وبذلك تطوى صحائف رجل لطالما كان يستنير بنور علمه المستنير في دجاجي ظلمات الجهل.

المسألة الأولى : الليالي التي تختص بها الزوجة الجديدة

المذهب الأول : انه اذا تزوج الرجل على زوجته فإنه يقيم عند زوجته الجديدة ثلاثة ايام ان كانت بكرًا ، وان كانت ثيبًا يقيم عندها يومين ، ثم يقسم بعد ذلك وهو مذهب الامام نافع بن جبر . نقله ابن أبي شيبه (٣٢). روي ذلك عن : عطاء ، والحسن ، والثوري ، والاوزاعي . وهو رواية عن : انس بن مالك (٣٣).

واحتجوا به :

١. عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (البكر اذا نكحها الرجل وله نساء لها ثلاث ليال ، ولثيب ليلتان) رواه الدارقطني (٣٤).

وجه الدلالة : ان الحديث واضح الدلالة باختصاص البكر الجديدة بثلاث ، والثيب بليتين .

الا ان الحديث لا يصلح للاحتجاج به ، ففيه سند محمد بن عمر الواقدي وقد ضعفه الدارقطني ، وقال البخاري وابو حاتم : متروك ، ورماه احمد بالكذب ، والنسائي بالوضع ، وقال الذهبي : استقر الاجماع على وهنه (٣٥).

وقال الشوكاني : اسناده ضعيف جدا (٣٦).

٢. عن عبد الله بن عمرو عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال : (اذا تزوج الرجل البكر قام عندها ثلاثة ايام) رواه احمد (٣٧). يرد عليه : ان الحديث في اسناده الحجاج بن ارقط ، قال عنه الهيثمي : مدلس وقال احمد والدارقطني : لا يحتج به ، وقال ابن معين صدوق يدل (٣٨).

المذهب الثاني : ان البكر تخص بسبع ، والثيب بثلاث ثم يقسم بعد ذلك .

روي ذلك عن : الشعبي ، والنخعي ، واسحاق .

واليه ذهب : مالك ، والشافعي ، واحمد ، وابن حزم الظاهري (٣٩).

واحتجوا به :

١. عن أم سلمة رضي الله عنها (ان النبي (صلى الله عليه وآله) أقام عندها ثلاثًا ، وقال : انه ليس بك على اهلك هوان ، ان شئت سبعت لك ، وان سبعت لك سبعت لنسائي).

وفي رواية : (ان شئت زدتك وحاسبتك به ، للبكر سبع ولثيب ثلاث) رواه مسلم (٤٠).

وفي لفظ الدارقطني : (ان شئت اقميت عندك ثلاثًا خالصة لك وان شئت سبعت لك وسبعت لنسائي) (٤١).

٢. عن انس رضي الله عنه قال : (سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : للبكر سبعة ايام ولثيب ثلاثة ايام ، ثم



يعود الى نسائه) رواه الدارقطني (٤٢).

٣. وعن انس رضي الله عنه قال: (من السنة: اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم، واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم) رواه البخاري (٤٣).

وجه الدلالة من الاحاديث: ان النبي (صلى الله عليه وآله) لما تزوج ام سلمة وكانت ثيبه خصها بلثة ايام ولا يجوز الزيادة بدليل انه ان زاد زاد لزوجاته الاخريات وبين ان للبكر سبعة ايام (٤٤).

المذهب الثالث: لا تخص الجديدة بشئ وان خصها بلبالي قضاهن للباقيات.

روي ذلك عن: الحكم، وحماد.

واليه ذهب: أبو حنيفة (٤٥).

واحتجوا به:

قوله (صلى الله عليه وآله): (اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط) رواه الحاكم وصححه (٤٦).

الترجيح:

والذي يبدو لي أن ما ذهب إليه الجمهور العلماء وهم أصحاب المذهب الثاني هو الراجح وذلك لورود النصوص الصريحة والصحيحة في اختصاص البكر الجديدة بسبع ليل والثيب بثلاث، واما ما ذهب اليه الامام نافع ومن وافقه فاستدلوا بأحاديث ضعيفة مع اجتماعها لا تقوى على معارضة النصوص الصحيحة لأصحاب المذهب الثاني. واما استدلال أبي حنيفة فعموم مخصوص بالاحاديث التي سبقته.

المسألة الثانية:

قول الرجل كل امرأة اتزوجها فهي طالق لا خلاف بين العلماء في عدم وقوع الطلاق على الاجنبية اذا كان منجزاً (٤٧)، اما اذا قال الرجل ان تزوجت فلانة فهي طالق، فقد اختلف الفقهاء فيها:

المذهب الأول: ان طلاقه لا يقع.

وهو مذهب الامام نافع بن جبير.

روي ابن ابي شيبة في مصنفه عن نافع بن جبير انه كان يقول: لا طلاق الا بعد النكاح (٤٨).

وروي ذلك عن: علي، وعائشة، وجابر بن عبد الله، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وطاوس، وعطاء، وعكرمة، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، وقتادة، اسحاق، وابي ثور.

واليه ذهب: الشافعي، والمشهور من مذهب احمد، وداود، وابن حزم (٤٩).

واحتجوا به:

١. عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله). (لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك) الترمذي (٥٠).

وجه الدلالة: من ظاهر الحديث ان النبي (صلى الله عليه وآله) قد نفى وقوع الطلاق قبل النكاح وذلك لعدم وجود المحل اي الزوجة لوقوع الطلاق عليه.

برد: قال العمري وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كلام كثير، فمن الناس من رده.

فعن احمد قال: عمرو بن شعيب له اشياء مناكير وانما يكتب حديثه ويعتبر به، فاما ان يكون حجة فلا.

وقيل لأبي داود عنه: قال عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده، قال: لا ولا نصف حجة (٥١).

واجيب: ان الترمذي اخبر عن نفسه فقال: سألت محمد بن اسماعيل البخاري: اي شئ اصح في الطلاق قبل النكاح؟ قال البخاري في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده، قال البخاري: رأيت احمد بن حنبل، وعلي بن المديني،

فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



واسحاق بن راهوية وابا عبيد وعامة اصحابنا، يحنجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين.

واذا قال الامام البخاري عن الحديث بانه حجة فلا دليل للمعتز بعد ذلك، وقد صحح البخاري الحديث فقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال البيهقي: وهو اصح شيء في هذا الباب (٥٢).

٢. ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً: (لا طلاق فيما لا يملك) رواه الدارقطني (٥٣). وجه الدلالة: بين الحديث ان الطلاق لا يقع الا بعد حصول الملك، والملك لا يحصل الا بعد العقد، فلا طلاق قبل العقد الذي هو سبب الملك.

يرد: ان هذا الحديث ضعيف، فقد ضعف اسناده رجال الحديث، قال ابن القطان، وعلمته سليمان بن ابي سليمان، قال ابو حاتم الرازي، انه شيخ ضعيف الحديث، وقال ابن معين: سليمان بن ابي سليمان الذي هو سليمان بن داود اليماني، وليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي، عامة ما يرويه لا يتابع عليه (٥٤).

اجيب: ان له طريقاً اخر وهو عن طريق الحاكم غير طريق الدارقطني.

يرد: ان في اسناد الحاكم من لا يعرف (٥٥).

٣. ما روي علي بن ابي طالب (عليه السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله): (لا طلاق قبل النكاح) رواه ابن ماجه (٥٦).

يرد: قال العيني: وفي اسناده جوير بن سعيد البلخي، وهو ضعيف (٥٧).

قال الامام الزيلعي: وجوير بن سعيد ضعيف (٥٨). فان قيل انه قد روي من طريق اخر غير طريق جوير بن سعيد.

اجيب: ان في اسناده عبد الله بن سميان وهو متروك (٥٩).

ويرد: ان حديث علي بن ابي طالب (عليه السلام) روي من وجوه وطرق متعددة منها:

أ. ما روي عن طريق الحسن البصري قال: (سأل رجل علياً قال: قلت: ان تزوجت فلانة فهي طالق، فقال علي: ليس بشيء).

ب. ما أخرجه البيهقي من وجه اخر عن الحسن عن علي (عليهما السلام) ومن طريق الزوال بن سيرة عن علي.

ت. وقد روي مرفوعاً من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش انه سمع خاله عبد الله بن ابي احمد بن جحش يقول:

(قال علي بن ابي طالب (عليه السلام): حفظت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) (لا طلاق الا من نكاح، ولا يتم بعد احتلام) رواه البيهقي، وعبد الرزاق في مصنفه (٦٠).

وحديث الحسن البصري، وان كان لم يسمع من علي (عليه السلام) ولكن رجاله ثقات، فهنا لكثرة الروايات عن سيدنا علي رضي الله عنه يعضد بعضها البعض لتكون صالحة للاحتجاج بها، ويقولوه (حفظت من رسول الله (صلى الله عليه وآله) يدل على انه حكم النبي (صلى الله عليه وآله)، وعلي بن ابي طالب (عليه السلام). صحابي، والصحابه عدول واصحاب امانة في النقل.

٤. ما روي عن السيدة عائشة رضي الله عنها: (ان النبي (صلى الله عليه وآله) بعث أبا سفيان على نجران) فذكر القصة وفي اخره (فكان فيما عهد الى ابي سفيان اوصاه بتقوى الله وقال: (لا يطلقن رجل ما لم ينكح ولا يعتق ما لم يملك ولا نذر في معصية الله) رواه الدارقطني (٦١).

يرد: ان فيه معمر بن بكار السعدي وهو ليس بحافظ.

اجيب: انه قد روي من طريق اخر من رواية الوليد بن سلمة الازدي عن يونس عن الزهري.

يرد: ان فيه الوليد بن سلمة وهو رواه، قال: ابن حبان، كان يضع الحديث (٦٢).

٥. وقالوا وان قال القائل ان تزوجت فلانة فهي طالق، مطلق لأجنبية وذلك محال، فانها حين الطلاق المعلق اجنبية، والمتجدد هو نكاحها والنكاح لا يكون طلاقاً.

فعلم انما لو طلقنا فلانها يكون ذلك استناداً الى الطلاق المتقدم معلقاً، وهي اذ ذاك اجنبية وتجدد الصفة لا يجعله متكلماً بالطلاق عند وجودها، فانه عند وجودها مختار للنكاح غير مرید للطلاق فلا يصح.



كما لو قال لأجنبية ان دخلت الدار فانت طالق فدخلت وهي زوجته لم تطلق بغير خلاف(٦٣).

يرد: فما الفرق بين تعليق الطلاق وتعليق العتق؟

فانه لو قال: ان ملكت فلاناً فهو حر صح التعليق وعتق بالملك وقد تلفظ بالعتق قبل الملك فوقع بعد التملك.

فتعليق الطلاق كذلك يقع بعد التملك(٦٤).

واجيب: هناك فرق بين العتق والطلاق. فالعتق له قوة وسراية. ولا يعتمد نفوذ الملك فانه ينفذ في ملك الغير. ولا يصح ان يكون الملك سبباً لزواله بالعتق عقلاً وشرعاً كما يزول ملكه بالعتق عن ذي رحمه المحرم بشرائه. كما لو اشترى عبداً ليعتقه في كفارة، او نذر، او اشتراه بشرط العتق، وكل هذا يشرع فيه، جعل المكل سبباً للعتق فانه قربة محبوبة لله تعالى، فشرع الله سبحانه التوسل اليه بكل وسيلة مقضية الى محبوبة، وليس كذلك الطلاق، فانه بغض الى الله تعالى وهو ابغض الحلال اليه، ولم يجعل ملك البضع بالنكاح سبباً لإزالته اليه.

والفرق الثاني: ان تعليق العتق بالملك من باب نذر القرب والطاعات كقوله: لئن اتاني الله من فضله لأتصدقن بكذا وكذا، فإذا وجد الشرط لزمه ما علقه من الطاعة المقصودة فهذا لون.

وتعليق الطلاق على الملك لون آخر(٦٥).

المذهب الثاني قالوا بوقوع الطلاق قبل النكاح وان عزم، كان قال: كل امرأة تزوجها فهي طالق، فان تزوجها وقع الطلاق. روى ذلك عن: عمر، والزهرى، وعمر بن عبد العزيز، ومجاهد، والشعبي، والنخعي. واليه ذهب: ابو حنيفة واصحابه وهو رواية عن احمد(٦٦).

واحتجوا بـ:

١. ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعُدُّنَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا)) (٦٧).

وجه الدلالة: ان طلالة الآية ظاهرة في صحة هذا القول من قائله اذا قال رجل للمرأة ان نكحتك فانت طالق. فيكون لزوم حكمه عند وجود النكاح لأنها حكمت بصحة وقوع الطلاق بعد النكاح.

قال ابو بكر الجصاص رحمه الله تعالى: وهذا القول هو الصحيح(٦٨).

يرد عليه: بما روى عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس عن رجل يقول اذا تزوجت فلانة فهي طالق، قال: ليس بشئ، انما الطلاق لمن ملك.

قالوا: فابن مسعود قال: إذا وقت وقتاً فهو كما قال، قال: يرحم الله ابا عبد الرحمن - اي ابن مسعود - لو كان كما قال، لقال الله تعالى (اذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن).

فدلالة الآية ان الطلاق يكون بعد النكاح وليس قبله حصول الملك(٦٩).

٢. قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحْلِي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ)) (٧٠).

وجه الدلالة: اقتضى ظاهر الآية الزام كل عاقد موجب عقده ومقتضاه فلما كان هذا القائل عاقداً على نفسه إيقاع الطلاق بعد النكاح وجب ان يلزمه حكمه ويدل عليه قول النبي (صلى الله عليه وآله) (المسلمون عند شروطهم) رواه الترمذي، والدار قطني، والبيهقي واللفظ له(٧١).

اوجب ذلك ان كل من شرط على نفسه شرطاً الزم حكمه عند وجود شرطه(٧٢).

يرد: وهذا بعيد لان الطلاق ليس من العقود التي امر الله تعالى بالوفاء بها قبل ان توقع، لان الله تعالى شرع الزواج للاجتماع لا للتفرقة(٧٣).

ومن المعلوم ان العقود تكون من جهتين وليست من جهة واحدة فالرجل العاقد على الطلاق يعتبر جهة واحدة لعدم



وجود الطرف الآخر وهي الزوجة لعدم وجود النكاح. ثم قالوا قسنا الطلاق على الوصية لأن حكم الوصية مؤجل إلى حين حصول الموت فكذلك وقوع الطلاق يكون بعد النكاح إذا علقه عليه.

يرد: قال ابن حزم الظاهري: هذا قياس لا يجوز، لأن الوصية نافذة بعد الموت ولو طلق الحي بعد الموت لم يجوز. والوصية قريبة إلى الله تعالى، بل هي فرض، والطلاق ليس فرضاً ولا مندوباً إليه، ولذا لا يصح هذا القياس (٧٤).
٣. قال تعالى: (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ) (٧٥).

وجه الدلالة: قال الجصاص: اتفق الجميع على أن النذر لا يصح إلا في ملك وإن قال إن رزقي الله بالف درهم فله علي أن اتصدق بمائة منها فهو ناذر في ملكه من حيث الإضافة إليه وإن لم يكن مالكا في الحال فكذلك الطلاق (٧٦).
يرد: إن النذر يتقرب به إلى الله تعالى بخلاف الطلاق فإنه بعض الحلال إلى الله تعالى.

قال ابن حزم: إن هذا القياس لا يجوز لأن النذر قد جاء به نص، أما الطلاق قبل النكاح لم يرد به نص (٧٧).
ثم قال: وهو لا يخالفوننا أن من قال طلاق زوجتي نذر علي لا يقع (٧٨).

٤. وما روي عن سعيد بن عمرو بن سليم الزرقني أنه سأل القاسم بن محمد عن رجل طلق امرأته قبل أن يتزوجها. فقال القاسم: إن رجلاً خطب امرأة فقال هي علي كظهر أمي أن تزوجها فأمره عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يتزوجها حتى يكفر بكفارة الظهار (٧٩).

وجه الدلالة: إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد قضى للرجل بكفارة الظهار إذا تزوج هذه المرأة لقيامه باليمين عليها بالظهار قبل وقوع الزواج.

فدلالة الأثر ظاهرة بوقوع الطلاق كذلك قبل العقد.

ويرد: قال صاحب الفتح: وهذا لا يصح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانما من رواية عبد الله بن عمر العمري عن القاسم، والعمري ضعيف، والقاسم لم يدرك عمر (٨٠).

وقال ابن حزم: إنها موضوعة، لأن فيها ياسين وهو هالك وأبو محمد وهو مجهول، ثم هو منقطع بين أبي سلمة وعمر (٨١).
٥. قالوا ما دام العتق يقع قبل النكاح إذا علق ويدل عليه كمن قال لجاريته أن ولدت ولداً فهو حر فحملت بعد ذلك وولدت، أنه يعتق وإن لم يكن مالكا في حال القول (٨٢).

وقد سبق الرد عليه في أدلة القائلين بعدم وقوع الطلاق.

٦. احتج القائلون بوقوع الطلاق قبل النكاح بصحة تعليق النكاح.

قال الجصاص: قد اتفق الجميع على أنه إذا قال لامرأته إن دخلت الدار فانت طالق فدخلتها مع بقاء النكاح انما تطلق (٨٣).
ويرد عليه: إن الطلاق من حق الزوج فله أن ينجزه ويؤجله وأن يعلقه بشرط وأن يجعله بيد غيره كما يتصرف المالك في ملكه، فإذا لم يكن زوجاً فأى شيء ملك حتى يتصرف؟

قال ابن العربي المالكي: الأصل في الطلاق أن يكون في المنكوحة المقيدة بقيد النكاح (٨٤).

المذهب الثالث: ذهبوا إلى وقوع الطلاق قبل النكاح بشرط التعيين دون التعميم وإن خصص امرأة بعينها أو قبيلة أو بلد لزم. روي ذلك عن: ربيعة، وابن أبي ليلى، والأوزاعي.

والله ذهب: الإمام مالك وقال: إنه إذا عم سد على نفسه باب النكاح الذي ندب الله تعالى إليه فعارض عنده المشروع فسقط (٨٥). واحتجوا به:

إنه إذا عم وقال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق وأوجبنا عليه التعميم لم يجد سبيلاً إلى النكاح الحلال، فكان ذلك عتناً به وخرجاً، وكان من باب نذر المعصية، وأما إذا خصص فليس الأمر كذلك إذا الزمناه الطلاق وهذا من باب الاستحسان المبني على المصلحة (٨٦).

ويرد: قال ابن حجر: وهذا على أصل مختلف فيه وهو تخصيص الأدلة بالمصالح والأقوال كان هذا لازماً في الخصوص

للزم في العموم (٨٧).

الترجيح:

الذي يبدو ان ما ذهب اليه نافع بن جبير ومن وافقه هو الراجح لقوة ما اعتمدوا عليه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عم جده وشهادة الامام البخاري على صحته وان الاصل في الطلاق ان يكون بعد النكاح وليس قبله وان الله تعالى ما شرع الطلاق الا بعد حصول الزواج وهذا ما عرف عند اكثر الناس.

المسألة الثالثة: حكم من قال لامرأته انت علي حرام

اختلف العلماء في حكم من قال لامرأته انت علي حرام على اقوال:

المذهب الأول: انها يمين يجب عليه فيها كفارة يمين.

وهو مذهب الامام نافع بن جبير. نقله ابن ابي شيبة (٨٨).

وروي ذلك عن: ابي بكر الصديق، وعائشة، وعكرمة، وعطاء، ومكحول والشعبي، وقتادة، وجابر بن زيد، والازاعي، وابي ثور (٨٩).

واحتجوا به:

١. ما روي عن سعيد بن جبير: (ان ابن عباس قال في الحرام: يكفر، وقال ابن عباس: لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) رواه البخاري، وابن ماجة.

قال ابن حجر: اي: اذا قال لامرأته: انت علي حرام، لا تطلق، وعليه كفارة يمين (٩٠).

٢. ما روي عن عائشة قالت: (آلى رسول الله من نسائه وحرم، فجعل الحرام حلالاً، وجعل في اليمين كفارة) رواه ابن ماجة (٩١).

المذهب الثاني: ان من قال لامرأته: انت علي حرام، فهي لغو لا يقع به شيء، وان نوى بذلك طلاقاً او غيره.

روي ذلك عن: ابن عباس، والشعبي.

واليه ذهب: ابن حزم (٩٢).

واحتجوا به:

١. قوله تعالى: ((وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يَفْلَحُونَ)) (٩٣).

وجه الدلالة: ان من قال لامرأته التي احلها الله تعالى هي حرام فقد كذب وافتى ولا تكون عليه حراماً بقوله هي حرام (٩٤).

٢. قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَعْتِدِينَ)) (٩٥).

وجه الدلالة: ان الله غي المؤمنين ان يحرموا طيبات ما احل الله والزوجة من الطيبات ومما احل الله (٩٦).

٣. ما صح عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال (من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد) رواه مسلم (٩٧).

وجه الدلالة: ان تحريم الحلال احدث حدث ليس في امر الله عز وجل فوجب ان يرد، وتطلق زوجته بقوله: امراتي حرام علي لم يات بها نص ن كتاب ولا سنة (٩٨).

ويؤيد هذا ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال: (اذا حرم امراته ليس بشيء وقال: لقد كان لكم في رسول الله (صلى الله عليه وآله) اسوة حسنة) (٩٩)، وفي المسألة مذاهب اوصلها بعض العلماء الى عشرين قولاً (١٠٠).

المذهب الثالث: انه كناية، ان لم ينو به الطلاق لم يقع به شيء، وان نواه: فان نواه ثلاثاً فهو ثلاث، وان نواه واحدة او اثنتين فهو كما نوى. روي ذلك عن: النخعي.

واليه ذهب: ابو حنيفة، الا انه قال: ان نوى اثنتين فهن واحدة. كما الحق بالنية دلالة الحال، وذلك في حال مذاكرة



فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



الطلاق: كان تساله امراته او اجنبي الطلاق، فيقول: انت علي حرام، انت حرام، او هي حرام، فان ذلك يعتبر طلاقاً عنده، وان لم ينوه لان الحال دل عليه (١٠١).

المذهب الرابع: انه كناية ان نوى طلاقاً فهو كما نواه، وان لم ينو به طلاقاً، فهو يمين يجب عليه كفارته. روي ذلك عن: طاووس، والزهرى.

وهو رواية عن: ابن مسعود، والحسن.

واليه ذهب: الشافعي، وزاد اذا نوى بما ظهاراً فهي ظهار (١٠٢). واحتجوا به:

ان الحرام كناية في الطلاق فان نواه به كان طلاقاً وان لم ينوه كان يميناً يجعل الشارع له كذلك. واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ لَمْ يُحَرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتُّغِي مَرْصَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفْوٌ رَحِيمٌ)) (١٠٣). وجه الدلالة: انه قد بين في الآية الكريمة انه قد نهي عن تحريم ما احل الله وبين انه الحرام يمين يجب تكفيره ولكن في الوقت الذي لم يكن يقصد طلاقاً وقد صح عن ابن عباس انه قال في الحرام (يكفر وقال: لقد كان لكم في رسول الله صلى الله عليه وآله اسوة حسنة) (١٠٤).

المذهب الخامس: انه يقع في المدخول بما أ اما غير المدخول بما فهو ثلاث ايضاً الا اذا نوى اقل من ذلك. **واليه ذهب:** الامام مالك (١٠٥).

واحتج به:

١. ما روي عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) وزيد بن ثابت رضي الله عنهما في البينة والحرام: (انما ثلاث) (١٠٦).
 ٢. ان قوله لزوجته انت علي حرام ليست كناية وانما هي لفظ الطلاق يقع به الطلاق بدون نية (١٠٧).
 ٣. ان الواحدة لا تحرمها فلا بد من ايقاع الثلاث لتصبح محرمة عليه ولا يحل له ان يتزوجها الا بعد ان تنكح زوجاً غيره، واما غير المدخول بما فالواحدة تحرمها (١٠٨).
- الترجيح:** الذي يبدو لي ان المذهب الاول هو الراجح.

الخاتمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين اما بعد :

من خلال بحثي هذا توصلت الى نتائج مهمة يمكن ان اوجزها بما يأتي :

- ١ - ان البيئة التي نشأ فيها الامام نافع بن جبير رحمه الله وملازمته لكبار الصحابة كان لها الاثر الكبير في نشأته وسلامته عقيدته وتنامي ملكة الفقه والاجتهاد لديه .
- ٢ - تعتبر اراءه الفقهية على قلتها ثروة فقهية عظيمة تضم الى الفقه الاسلامي .
- ٣ - تتسم اجتهاداته الفقهية بالتوازن اذ لا تخرج في الغالب عن المذاهب الاربعة المشهودة .
- ٤ - من خلال المسائل التي تم ذكرها في فقه الامام نافع بن جبير رحمه الله يستدل لرايه بالمنقول وهو الاكثر والمعقول من مصادر التشريع .

- ٥ - ان توزيع المسائل الفقهية للإمام نافع بن جبير رحمه الله يظهر انه كان له علم ورأي في اكثر مسائل الفقه .
- ٦ - ان مسائل الامام نافع بن جبير رحمه الله في الفقه مسائل فرعية وهذا يعني ان له رأي في المسائل الاساسية من باب اولى . ان قلة المسائل الفقهية عند الامام نافع بن جبير رحمه الله يدل على ورعه وتقواه وعدم التجرؤ على الفتوى مع علمه بالدليل .

الهوامش:

ينظر : التاريخ الكبير، محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق السيد هاشم الندوي ، دار الفكر - بيروت ، ٢٤٩/١ ، الكنى والاسماء، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ابو الحسين (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق عبد الرحيم محمد احمد القشيري ، ط ١ ، الجامعة الاسلامية - المدينة المنورة ، ١٤٠٤هـ ، ٧٢١/١ ، المرح والتعديل ، ابو عبد الرحمن ابن ابي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، ط ١ ، مطبعة مجلس دائرة

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



المعارف العثمانية وحيدر اباد الدكن - الهند ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٣ م. ١٦٧/٦. ذكر اسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم. ابي الحسن علي بن عمر بن احمد الدار القلطي (ت ٣٨٥ هـ). تحقيق كمال يوسف الحوت وبوران الضناوي. ط ١. مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت. ١٩٨٥ م. ٣٧٣/١. رجال صحيح مسلم. احمد بن علي بن منجويه الاصبهاني (ت ٤٢٨ هـ). تحقيق عبدالله الليثي. ط ١. دار المعرفة - بيروت. ١٤٠٧ هـ. ٢٩٠/٢. تذيب الكمال في اسماء الرجال. جمال الدين ابي الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ). تحقيق د. بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة - لبنان. ط ١. ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م. ٢٧٢/٢٩. المقفى في سرده الكنى شمس الدين محمد بن احمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ). تحقيق محمد صالح عبد العزيز. مطابع الجامعة الاسلامية - المدينة المنورة. ١٤٠٨ هـ - ٤٣/٢. سير اعلام النبلاء. شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ). ط ١. مؤسسة الرسالة - بيروت. تحقيق مجموعة من الاساتذة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م. ٥٤١/٤. تذيب التهذيب. محمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ). ط ١. مطابع مجلس دائرة المعارف - حيد اباد الدكن ١٣٢٥ هـ. ٣٦١/١٠. ينظر: الكنى والاسماء ٧٢١/١. الثقات. محمد بن حبان ابو حاتم البستي (ت ٣٥٤ هـ). مطبوعات دائرة المعارف العثمانية. حيدر اباد الدكن - الهند. ٤٦٦/٥. رجال مسلم ٢٩٠/٢. مشاهير علماء الامصار. محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ). غني بتصحيحه. م. ملا يشيمر. مطبعة لجنة التأليف والنشر - مصر. ١٩٥٩ م. ٧٨/١. تذيب الكمال ٢٧٢/٢٩. سير اعلام النبلاء ٥٤١/٤. تذيب التهذيب ٣٦١/١٠.

ينظر: التاريخ الكبير ٨٢/٨. الجرح والتعديل ٥١٨/٨.

ينظر: تذيب الكمال ٥٠٦/٨. تذيب التهذيب ٥٦/٢.

ينظر: الثقات ٤٦٧/٥.

ينظر: مشاهير علماء الامصار ٧٢/١. تذيب التهذيب ٨٠/٩.

ينظر: الجرح والتعديل ١٠٨/٨. مشاهير علماء الامصار ١٢٨/١.

نقد الرجال و ابو عبدالله شمس الدين عثمان بن قنار الذهبي (ت ٧٤٨ هـ). مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر. ٤/٢٢٢.

ينظر: الثقات ٤٦٧/٥. التذليل والتجريح. لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح. سليمان بن خلف بن سعد ابو الوليد الباجي (ت ٤٧٤ هـ). تحقيق د. ابو لبابة حسين. ط ١. دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض. ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م. ٧٦٨/٢. مشاهير علماء الامصار ٧٨/١. تذيب الكمال ٢٧٢/٢٩. تذيب التهذيب ٣٦١/١٠.

ذكر اسماء التابعين ومن بعدهم ٨٧/٢.

ينظر: الجرح والتعديل ٥٩١/٣. سير اعلام النبلاء ٤٨٩/١١.

ينظر: الجرح والتعديل ٤٥١/٨. معرفة الثقات. احمد بن عبدالله بن صالح ابو الحسن العجلي الكوفي (ت ٢٦١ هـ). تحقيق عبد العليم البستوي. ط ١. مكتبة الدار - المدينة المنورة. ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. ٣٠٨/٢. الثقات ٤٦٦/٥. مشاهير علماء الامصار ٨٣/١. المدينة المنورة. ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. ٣٠٨/٢. الثقات ٤٦٦/٥. مشاهير علماء الامصار ٨٣/١. تذيب الكمال ٢٧٢/٢٩. جامع التحصيل في احكام المراسيل. ابو سعيد بن خليل بن كيكليدي ابو سعيد العلائي (ت ٧٦١ هـ). تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. ط ٢. عالم الكتب - بيروت. ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م. ٢٨٩/١. سير اعلام النبلاء ٥٤١/٤. تذيب التهذيب ٣٦١/١٠.

ينظر: اسد الغاية في معرفة الصحابة. تأليف: ابي الحسن علي بن محمد بن الاثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ). طبعة الشعب. وطبعة المطبعة الاسلامية - طهران ١٢٨٦ هـ. ١٦/٤. الاصابة في تمييز الصحابة. علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ). مطبعة السعادة - القاهرة ١٣٢٨ هـ. ٥٠٧/٢. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد. مطابع بيروت - لبنان ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م. ٣٦٢/٢. صفة الصفوة. جمال الدين ابو الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ). تحقيق محمود فاخوري. ط ١. مطبعة الاصيل - حلب ١٩٦٩ م. ٦٨٥/١. الاصابة ٢٠٢/٤. تذيب التهذيب ٢٦٢/١٢.

ينظر: طبقات خليفه. ابو عمرو خليفه بن خياط (ت ٢٤٠ هـ). تحقيق اكرم ضياء العمري. ط ١. مطبعة العاني - بغداد ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م. ص ٧٩. اسد الغاية ١٥١/٢. الاصابة ٤٩٥/١.

ينظر: صفة الصفوة ٧٤٦/١. اسد الغاية ١٩٢/٣. الاصابة ٣٣٠/٢. تذيب التهذيب ٢٧٦/٥.

ينظر: طبقات ابن سعد ٨٦/٨. اسد الغاية ٥٨٨/٥. سير اعلام النبلاء ٢٠١/٢.

ينظر: طبقات ابن سعد ٥٨/٨. صفة الصفوة ١٥/٢. وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان. ابو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن ابي بكر ابن خلدون (ت ٦٠٨ هـ). تحقيق إحسان عباس. دار الثقافة - بيروت. ١٦/٣.

ينظر: تاريخ بغداد. ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ). بيروت - لبنان. ١٨٧/١. اسد الغاية ٢٧٩/١. الاصابة ٢٣٢/١. تذيب التهذيب ٧٣/٢. شذرات الذهب في اخبار من ذهب. ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ). المكتبة التجارية - بيروت. ٥٧/١.

ينظر: اسد الغاية ١٦١/٣. الاصابة ٣٠٩/٢. تذيب التهذيب ٢١٣/٥.

ينظر: طبقات ابن سعد ١٧٨/٥. صفة الصفوة ٨٥/٢. وفيات الاعيان ٤٠٨/٢. تذيب التهذيب ١٨٠/٧.

ينظر: سير اعلام النبلاء ٣٠٠/٥.

ينظر: التاريخ الكبير ١٧٤/٨. تقريب التهذيب. احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ). ط ٢. دار المعرفة. بيروت. ١٣٩٥ هـ -

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



١٩٧٥ م، ٥٧٩/١.

ينظر: معرفة الثقات ٤٦٧/١، سير اعلام النبلاء ٣٦٥/٥.

ينظر: تهذيب التهذيب ٤٤٥/٩.

ينظر: ذكر اسماء التابعين ومن بعدهم ١٧٧م، سير اعلام النبلاء ٤٥٤/٥.

ينظر: الجرح والتعديل ١٣٦/٥، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق عزت علي عبد عطية، ط١، دار النصر ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ٥٨٥/١.

ينظر: التاريخ الكبير ١٨١/٦، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٢٥٧/٥.

ينظر: الكنى والاسماء ٦٦٧/١، الثقات ٩٠/٤، المعنى في الضعفاء ١٢١/١.

ينظر: الثقات ٤٦٧/٥، رجال مسلم ٢٩٠/٢، مشاهير علماء الأمصار ٧٨/١، الكاشف ٣١٤/٢، تهذيب التهذيب ٣٦١/١٠، تقريب التهذيب ٥٥٨/١.

ينظر: تهذيب التهذيب ٨٠/٩.

مصنف ابن أبي شيبة ٦٥/٤.

ينظر: المعنى ٢٤٧/٧، مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، (ت ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي، ط١، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، ٢٣٧/٦، الخلى ٦٤/١٠، نيل الأوطار ٣٧٠/٦.

سنن الدار قطني ٤٠٩/٢.

ينظر: ميزان الاعتدال ١١٠/٣، التعليق المعنى ٤٠٩/٢.

ينظر: نيل الأوطار ٣٧٠/٦.

مسند الإمام أحمد ١٧٨/٢.

ينظر: المعنى في الضعفاء ١٤٩/١، مجمع الزوائد ٣٣٣/٤، تهذيب التهذيب ١٧٣/٢.

ينظر: شرح الدردير ٣٣٧/١، معني المحتاج ٢٥٦/٣، اعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين، أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي البكري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ٣/٣٧٥، المعنى ٢٤٧/٧، الخلى ٦٤/١٠.

صحيح مسلم ١٠٨٣/٢.

سنن الدارقطني ٤٠٨-٤٠٩.

سنن الدار قطني ٤٠٩.

صحيح بخاري ٢٠٠٠/٥.

ينظر: نيل الأوطار ٣٧٠/٦.

ينظر: الهداية ١٦١/١، المعنى ١٤٧/٧، الخلى ٦٤/١٠.

المستدرک ١٨٦/٢.

ينظر: سبل الاسلام شرح بلوغ المرام من ادلة الاحكام، محمد بن اسماعيل الكحلاني الصنعاني، (ت ١١٨٢)، ط٥، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م ١٧٩/٣.

مصنف ابن أبي شيبة ١٧/٤.

ينظر: عمدة القارئ ٢٤٧/٢٠، احكام القرآن للجصاص ٣/٣٦٢، تفسير القرآن العظيم، أبو القداء اسماعيل بن كثير القرشي، (ت ٧٧٤هـ)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ٣/٤٩٨، فتح الباري ٩/٤٧٦، السراج الوهاج على من المنهاج، محمد الزهري الغمراوي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ١٣٥٠هـ - ٤٢٢، زاد المعاد في هدي خير العباد، أبو عبد الله بن القيم الجوزية، (ت ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ٤/٥٣، الخلى ٢٠٥/١٠، نيل الأوطار ٢٦/٨.

سنن الترمذي ٤٨٦/٣.

ينظر: عمدة القارئ ٢٤٨/٢٠.

ينظر: عمدة القارئ ٢٤٨/٢٠، نصب الرتبة ٣/٢٣١، فتح الباري ٩/٤٧٩، تفسير القرآن العظيم ٣/٤٩٨، نيل الأوطار ٢٥/٨.

سنن الدار قطني ١٦/٤.

ينظر: نصب الرتبة ٣/٢٣٢، نيل الأوطار ٢٥/٨.

ينظر: نيل الأوطار ٢٥/٨.

سنن ابن ماجه ١/٦٦٠.

ينظر: عمدة القارئ ٢٤٨/٢٠.

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م

- ينظر: نصب الراية ٢٣١/٣
ينظر: نيل الاوطار ٢٥/٨
السنن الكبرى ٥٧/٦، مصنف عبد الرزاق ٤١٦/٦، وينظر: فتح الباري ٤٧٨/٩، زاد المعاد ٥٣/٤
سنن الدار قطني ١٦/٤، وينظر: عمدة القاري ٢٤٩/٢٠، فتح الباري ٤٧٩/٩
ينظر: عمدة القاري ٢٤٩/٢٠، فتح الباري ٤٧٩/٩
ينظر: زاد المعاد ٥٣/٤
المصدر نفسه
ينظر: زاد المعاد ٥٤/٤
ينظر: الهداية ٢٥٠/١، احكام القرآن للجصاص ٣٦٢/٣، نصب الراية ٢٣٣/٣، فتح الباري ٤٨٣/٩، الشرح الكبير هامش المعني ٨/٣٧٩، الخلى ٢٠٦/١٠-٢٠٧، ابن كثير ٤٩٨/٣، نيل الاوطار ٢٦/٨
سورة الاحزاب، الآية/ ٤٩
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٢/٣
ينظر: فتح الباري ٤٧٧/٩
سورة المائدة، الآية/ ١
سنن الترمذي ٦٣٤/٣، سنن الدار قطني ٢٧/٣، السنن الكبرى ٢٤٩/٧
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٣/٣، فتح الباري ٤٨٣/٩
ينظر: فتح الباري ٤٨٣/٩، الخلى ٢٠٧/١٠
ينظر: فتح الباري ٤٨٣/٩، الخلى ٢٠٧/١٠
الانسان، الآية/ ٧
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٣/٣
ينظر: فتح الباري ٤٨٣/٩، الخلى ٢٠٧/١٠
ينظر: الخلى ٢٠٧/١٠
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٢/٣، نصب الراية ٤٨٤/٩، تفسير القرآن العظيم ٤٩٨/٣، فتح الباري ٤٨٤/٩
ينظر: فتح الباري ٤٨٤/٩
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٣/٣، فتح الباري ٤٨٤/٩، زاد المعاد ٥٤/٤
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٣/٣، وينظر: فتح الباري ٤٨٤/٩
ينظر: فتح الباري ٤٨٤/٩
ينظر: احكام القرآن للجصاص ٣٦٢/٣، فتح الباري ٤٨٢/٩، الخلى ٢٠٦/١٠
ينظر: بداية الجتهد ٨٣/٢، شرح الزرقاني على الموطأ ٢٥١/٣، المجموع ١٦/١٧، فتح الباري ٨٤٢/٩
ينظر: داية الجتهد ٨٣/٢، شرح الزرقاني على الموطأ ٢١٥/٣
ينظر: الخلى ٢٠٧/١٠
مصنف ابن ابي شيبة ٢٠٤/٦
ينظر: مصنف عبد الرزاق ٣٩٩/٦، المعني ٣٠٤/٨، الخلى ١٢٦/١٠
ينظر: صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٦٣/٨، سنن ابن ماجة ٣٢٧/١
سنن ابن ماجة ٣٢٧/١
ينظر: المصدر نفسه
سورة النحل، الآية/ ١١٦
ينظر: الخلى ١٢٥/١٠ وما بعدها
سورة المائدة، الآية/ ٨٧
ينظر: فتح الباري ٢٧٢/٩
صحيح مسلم ١٣٢/٥
ينظر: الخلى ١٢٥/١٠
البخاري بشرح فتح الباري ١٩١/١١



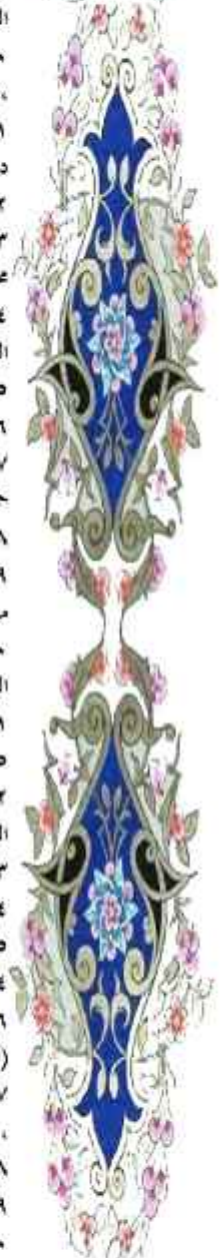
فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



- ينظر: المعنى ٨/ ٣٠٤، وما بعدها، الخلى ١٠/ ١٢٥ وما بعدها.
- ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، ابو عمر عثمان بن علي الزيلعي، (ت ٧٤٣هـ)، ط ١، المطبعة الكبرى الاميرية، مصر، ١٣١٣هـ، ٢/ ٣٥٥، الخلى ١٠/ ١٢٥.
- ينظر: معنى المحتاج ٣/ ٢٨٢، الخلى ١٠/ ١٢٥.
- سورة التحريم، الآية ١.
- صحيح البخاري ٩/ ٤٦٨، وينظر: فتح الباري ٣/ ٢٩٨، معنى المحتاج ٣/ ٢٨٢.
- ينظر: المدونة ٥/ ٧٥.
- السنن الكبرى ٧/ ٣٥١.
- ينظر: الجامع لاحكام القرآن ١٨/ ١٢٠، اسهل المدارك الى شرح ارشاد السالك في فقه الامام مالك، ابو بكر بن حسن الكشناوي، ط ٢، دار الفكر، بيروت، ٣/ ١٤٤.
- المصدرين انفسهما.
- المصادر والمراجع:**
- ١- الأوسط في السنن والاحكام والاختلاف، ابو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر، (ت ٣١٨هـ)، تحقيق ابو حماد بن حنيف، ط ١، مطبعة دار طيبة، السعودية، ١٤١٢هـ - ١٩٩١ م.
 - ٢- الاشراف على مذاهب العلماء، ابو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر، (ت ٣١٨هـ)، تحقيق ابو حماد الصغير احمد محمد حنيف، ط ١، مطبعة دار طيبة، الرياض.
 - ٣- احكام القرآن، لابي بكر بن علي الرازي الجصاص، (ت ٣٧٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.
 - ٤- احكام القرآن لابن العربي، ابو بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي، تحقيق علي محمد البجاري، ط ١، دار احياء الكتب العربية، مصر، ١٣٧٠هـ - ١٩٥٧ م.
 - ٥- الام، ابو عبد الله محمد بن ادريس (ت ٢٠٤هـ)، ط ٢، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.
 - ٦- الانصاف في بيان الاختلاف في الاحكام الفقهية، احمد عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي، (ت ١١٧٦هـ)، نشر قصي محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٥٨هـ.
 - ٧- اسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف ابي الحسن علي بن محمد بن الاثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) طبعة الشعب، وطبعة المطبعة الاسلامية - طهران ١٢٨٦هـ.
 - ٨- الاصابة في تمييز الصحابة، علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة السعادة - القاهرة، ١٣٢٨هـ.
 - ٩- الاختيار لتعليل المختار، عبدالله بن محمود بن مودود الموصلني الحنفي، تعليق الشيخ محمود ابو دققة، ط ٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١ م.
 - ١٠- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن ابراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم (ت ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
 - ١١- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار، احمد بن يحيى بن المرتضى، (ت ٨٤٠هـ)، تصحيح القاضي عبدالله بن عبدالكريم الضعائي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٥ م.
 - ١٢- بدائع الصانع في ترتيب الشرائع، علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكسائي (ت ٥٨٧هـ)، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
 - ١٣- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف: محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، دار الفكر - بيروت - لبنان.
 - ١٤- تحفة الاحوذى شرح جامع الترمذي، ابو العلي محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، (ت ١٣٥٣هـ) ط ٢، دار الفكر - بيروت ١٩٧٩.
 - ١٥- تحفة الفقهاء، ابو الليث نصير بن محمد بن احمد السمرقندي، تحقيق محمد المنتصر الكتاني و د. وهب الزحيلي، دار الفكر، دمشق.
 - ١٦- تحفة المحتاج، عمر بن علي بن احمد الواديشي الاندلسي، تحقيق عبدالله بن عساف اللحياني، دار حراء - مكة المكرمة، ط ١، سنة ١٤٠٦هـ.
 - ١٧- تقريب التهذيب، احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ط ١، دار المعرفة، بيروت ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م.

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م

- ١٨- التاريخ الكبير ، محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابو عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق السيد هاشم الندوي ، دار الفكر - بيروت .
- ١٩- تذيب الكمال في أسماء الرجال ، جمال الدين أبي الخجاج ، يوسف المزني (ت ٧٤٢ هـ) ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة - لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ٢٠- تذيب التهذيب ، محمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، ط ١ ، مطابع مجلس دائرة المعارف - حيدر اباد الركن ، ١٣٢٥ .
- ٢١- التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح ، سليمان بن خلف بن سعد ابو الوليد الباجي (ت ٤٧٤ هـ) ، تحقيق د. ابو ليابة حسين ، ط ١ ، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٢٢- تاريخ دمشق الكبير ، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساکر (ت ٥٧١ هـ) .
- ٢٣- التخليص الكبير في تخریج احاديث الراغب الكبير ، ابو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق د. شعبان محمد اسماعيل ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
- ٢٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النموي ، (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق مصطفى البكري ، المطبعة الملكية المغربية ، الرباط ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- ٢٥- تاريخ بغداد ، ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، بيروت - لبنان .
- ٢٦- الثقات ، محمد بن حيان بن حاتم البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، مطبوعات دار المعارف العثمانية - حيدر اباد الركن ، الهند .
- ٢٧- جامع التحصيل في احكام المراسيل ، ابو سعيد بن خليل بن كيكلدي ابو سعيد العلاني ، (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ح ، عالم الكتب - بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٢٨- الجامع لأحكام القرآن ، ابي عبدالله محمد بن احمد الانصاري القرطبي (ت ٦٧١ هـ) ، دار احياء التراث العربي بيروت - ١٩٦٥ م .
- ٢٩- الجامع الصحيح الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق وشرح احمد محمد شاكر ، ط ١ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ١٣٥٦ هـ - ١٩٧٣ م .
- ٣٠- الجرح والتعديل ، ابو عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ، ط ١ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية وحيدر اباد الركن - الهند ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٣ م .
- ٣١- الجوهر النقي في الرد على البيهقي ، مطبوع مع السنن الكبرى ، عز الدين علي بن فخر الدين المارديني ، ابن الترمكاني ، (ت ٧٤٥ هـ) ، ط ١ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، ١٣٤٤ هـ .
- ٣٢- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء ، ابو بكر بن احمد القفال ، (ت ٥٠٧ هـ) ، تحقيق د. ياسين ابراهيم دراوكة ، ط ١ ، مكتبة الرسالة الحديثة ، ١٩٨٨ م .
- ٣٣- حاشية الخرشني على مختصر سيدي خليل ، محمد الخرشني ، دار صادر ، بيروت .
- ٣٤- الخراج ، يحيى بن ادم القرشيين (ت ٢٠٣ هـ) ، تحقيق احمد محمد شاكر ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
- ٣٥- الدراية في تخریج احاديث الهداية ، ابو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مطبعة العجالة الجديدة ، مصر ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- ٣٦- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايتهم عن الثقات عند البخاري ومسلم ، ابي الحسن علي بن عمر بن احمد ، الدار القطني (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق كمال يوسف الحوت وبيروان الضاوي ، ط ١ ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٩٨٥ م .
- ٣٧- رجال صحيح مسلم ، احمد بن علي بن منجوبة الاصفهاني (ت ٤٢٨ هـ) ، تحقيق عبدالله اللبني ، ط ١ ، دار المعرفة - بيروت ، ١٤٠٧ هـ .
- ٣٨- الروض المربع ، المنصور بن يونس بن ادريس الفويني (ت ١٠٥١ هـ) ، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض ، ١٣٩٠ هـ .
- ٣٩- الروض النظير شرح مجموع الفقهي الكبير ، الحسين بن احمد الخيمي الضعائي (ت ١٢٢١ هـ) ، طبعة دار الجليل بيروت .
- ٤٠- رحمة الامة في اختلاف الائمة ، ابو عبدالله محمد بن عبد الرحمن الدمشقي الشافعي ، ط ١ ، مكتبة اسعد ، بغداد ، ١٩٩٠ م .
- ٤١- سير اعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، ط ١ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، تحقيق مجموعة من الاساتذة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ٤٢- سنن الدار قطني ، الحافظ علي بن عمر الدار قطني ، (ت ٣٨٥ هـ) ، ط ٤ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .



فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



- ٤٣- السنن الكبرى ، ابو بكر بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، ط١ ، مطبعة دار المعارف ، حيدر اباد الركن ، الهند ، ١٣٤٤ هـ .
- ٤٤- سنن ابي داود ، ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني الازدي ، (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق محي الدين عبد الحميد ، طبعة المكتبة العصرية ، بيروت ، لبنان .
- ٤٥- سنن ابن ماجه ، ابو عبدالله محمد يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) ، تحقيق محمد فواز عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٤٦- سنن النسائي لشرح الحافظ الاسيوطي ، مع حاشية الامام السندي ، ابو عبدالرحمن احمد بن شعيب النسائي ، (ت ٣٠٣هـ) ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
- ٤٧- السبل الجرار على حدائق الازهار ، محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ، تحقيق محمد ابراهيم زايد ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٤٨- شرح منتهى الابرادات المسمى دقائق اولي النهي لشرح المنتهى ، منصور بن يونس بن ادريس البهوتي ، (ت ١٠٥١هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- ٤٩- صحيح مسلم لشرح النووي ، مسلم بن الحجاج النيسابوري ، (ت ٢٦١هـ) ، وبها مضيت الشرح المذكور ، ط٢ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٥٠- صحيح البخاري لشرح فتح الباري ، محمد بن اسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق عبدالله بن باز ، طبعة دار الفكر .
- ٥١- صحيح بن خزيمة ، ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمي ، (ت ٣١١هـ) ، تحقيق محمد ومصطفى الاعظمي ، ط١ ، المكتبة الاسلامية ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٥٢- صحيح مسلم ، الامام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي - بيروت .
- ٥٣- صحيح ابن حبان ، في ترتيب ابن بلبان ، الامير علاء الدين بن بلبان الفارسي ، (ت ٧٣٩هـ) تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٥٤- صفوة الصفوة ، جمال الدين ابو الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، تحقيق محمود فاخوري ، ط١ ، مطبعة الاصيل - حلب ، ١٩٦٩ م .
- ٥٥- طبقات خليفة ، ابو عمرو خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ) ، تحقيق اكرم ضياء العمري ، ط١ ، مطبعة العاني ، بغداد ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
- ٥٦- الطبقات الكبرى لابن سعد ، مطابع بيروت لبنان ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م .
- ٥٧- طرح التثريب في شرح التقریب ، ابو الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي ، (ت ٨٠٦هـ) ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
- ٥٨- عون المعبود شرح سنن ابي داود ، ابو الطيب محمد شمس الحق العظيم ابادي ، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، ط٣ ، دار الكتب العربي - بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٥٩- العناية شرح الهداية ، اكمل الدين محمد محمود البابرني (ت ٧٨٦هـ) ، مطبوع بمأمش فتح القدير .
- ٦٠- فتح القدير للعاجز الفقير ، كمال الدين محمد بن عبدالواحد ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
- ٦١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر ، تحقيق محمد فؤاد وعبد الباقي ، ومحب الدين الخطيب ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده - مصر ، ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٩ م .
- ٦٢- فقه الامام سعيد بن المسيب ، د. هاشم جميل عبدالله ، ط١ ، مطبعة الارشاد ، بغداد ، رئاسة الاوقاف ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ٦٣- القروع ، شمس الدين المقدسي ابو عبدالله محمد بن مفلح (ت ٧٦٣هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .
- ٦٤- القوانين الفقهية ، ابو القاسم محمد بن احمد جزى الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ) ، الدار العربية للكتب ، ليبيا ١٩٨٨ م .
- ٦٥- الكاشف في معرفة من له رواية في كتب السنة ، شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق عزت علي عبد عطية ، ط١ ، دار النصر ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٦٦- الكنى والاسماء ، مسلم بن الحجاج بن مسلم القنيدلي ابو الحسين (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق عبدالرحيم محمد احمد القنيدلي ، ط١ ، الجامعة الاسلامية - المدينة المنورة ، ١٤٠٤ هـ .
- ٦٧- المغني على مختصر الامام ابي القاسم عمر بن حسين بن عبدالله بن احمد الحرثي ، ابو محمد بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م

- (ت ٦٢٠ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٦٨- معني المحتاج الى معرفة معاني المنهاج على متن المنهاج للنووي ، محمد الشربيني الخطيب ، (ت ٩٧ هـ) ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٥٢ هـ - ١٩٩٣ م .
- ٦٩- المقنع ، موفق الدين عبدالله بن احمد بن قدامة المقدسي ، ط ح ، المطبعة السلفية .
- ٧٠- مجمع الزوائد علي بن ابي بكر الهيثمي ، (ت ٨٠٧ هـ) ، بتحريه الحافظين العراقي وابن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٧١- المدونة الكبرى ، مالك بن انس ، رواية سحنون بن سعيد التوفي عن قاسم ، ط ٢ ، دار الفكر ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ٧٢- مصنف بن ابي شيبة ، عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان ابو بكر بن ابي شيبة الكوفي ، (ت ٢٣٥ هـ) ، تحقيق وتصحيح الاستاذ عبد الرزاق الافغاني ، ط ٢ ، الدار السلفية ، بومباي ، الهند ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٧٣- المهذب في فقه مذهب الامام الشافعي ، ابو اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الفيروز ابادي الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ١٩٦٧ م .
- ٧٤- المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية ، احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، (ت ٨٥٢ هـ) ، ط ١ ، المطبعة العصرية ، الكويت ، ١٣٩٢ هـ .
- ٧٥- المتدرك على الصحيحين ، ابو عبدالله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ، دار الكتب العربي - بيروت .
- ٧٦- المنقى شرح موطأ مالك ، ابو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن ابوب بن وارت الباجي الاندلسي ، (ت ٤٩٣ هـ) ، ط ١ ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٣٣١ هـ .
- ٧٧- ميزان الاصول ، علاء الدين شمس النظر ابو بكر محمد بن احمد السمرقندي ، تحقيق د. عبدالملك عبدالرحمن السعدي ، ط ١ ، مطبعة الخلود - بغداد - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٧٨- اغصول في علم اصول الفقه ، فخر الدين محمد بن عمر الحسني الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٧٩- معرفة النقات ، احمد بن عبدالله بن صالح ابو الحسن العملي الكوفي (ت ٢٦١ هـ) ، تحقيق عبدالعليم عبدالعظيم البستوي ، ط ١ ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٨٠- المسبوط ، ابو بكر بن محمد بن احمد بن ابي سهل شمس الائمة السرخسي (ت ٤٩٠ هـ) ، ط ١ ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٣٢٤ هـ .
- ٨١- المعني في سرد الكنى ، شمس الدين محمد بن احمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق محمد صالح عبد العزيز ، مطابع الجامعة الاسلامية - المدينة المنورة ، ١٤٠٨ هـ .
- ٨٢- مشاهير علماء الارصاد ، محمد بن حيان البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، عني بتصحيحه ، م . ملا بشير ، لجنة التأليف والنشر - مصر ، ١٩٥٩ م .
- ٨٣- المعني في الضعفاء ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق نورالدين عنتر ، دار الفكر - بيروت .
- ٨٤- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، ابو عبدالله شمس الدين بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر .
- ٨٥- بل الاوطار شرح المتنقى من احاديث سيد الاخيار ، محمد بن علي بن التوكاني ، (ت ١٢٥٥ هـ) ، دار الجيل ، بيروت .
- ٨٦- نصب الرواية لاحاديث الهداية ، ابو محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي ، (ت ٧٦٢ هـ) ، ط ٢ ، المكتبة الاسلامية ، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
- ٨٧- الهداية شرح البداية المجتدئ ، ابو الحسن علي بن ابي بكر عبدالحليل الرشدي الميرغاني (ت ٥٩٣ هـ) ، المكتبة الاسلامية .
- ٨٨- وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ، ابو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن ابي بكر بن خلكان (ت ٦٠٨ هـ) ، تحقيق احسان عباس ، دار الثقافة - بيروت .
- ٨٩- ينظر : الكنى والاسماء ، النقات ، محمد بن حيان ابو حاتم البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، ومطبوعات دار المعارف العثمانية ، حيدر اباد ركن - الهند .





فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٢) السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٤ م



Al-Thakawat Al-Biedh journal



general supervisor

Alaa Abdul Hussein Jawad Al-Qassam
Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon